

القوانين و التشرّيعات في مجال الفضاء السيبراني - سوريا

الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة

المدير العام

م. فاديا سليمان



الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة
National Agency For Network Services



التشريعات السيبرانية

➤ هي مجموعة التشريعات التي تنظم الفضاء الإلكتروني/ السيبراني، في مجال الأنشطة الثقافية والاقتصادية والاجتماعية

➤ توفير البيئة التمكينية الضرورية لتطوير مجتمع المعلومات، وبناء الاقتصاد المبني على المعرفة

➤ بناء الثقة في مجال الفضاء الإلكتروني/ السيبراني



التشريعات السيرانية

القوانين فى سورية:

□ قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة، رقم /4/ لعام 2009

□ قانون تنظيم التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية،

المرسوم التشريعي رقم /17/ لعام 2012

□ قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة رقم /62/ لعام 2013

□ قانون المعاملات الإلكترونية، رقم /3/ لعام 2014

□ قانون حماية البيانات الشخصية، قانون حق النفاذ إلى المعلومات «**قيد الانجاز**»



قانون التوقيع الإلكتروني

حجية التوقيع الإلكتروني:

- للتوقيع الإلكتروني المصدّق، المدرج على وثيقة إلكترونية، ذات الحجية المقرّرة للأدلة الكتابية
- للصورة المنسوخة على الورق من الوثيقة الإلكترونية ذات الحجية في الإثبات المقرّرة لهذه الوثيقة، بالقدر الذي تكون فيها مطابقة للأصل
- تطبق في شأن إثبات صحة الوثائق الإلكترونية الرسمية والعادية والتواقيع الإلكترونية، فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القانون، الأحكام المنصوص عليها في قانون البيّنات

قانون التوقيع الإلكتروني

حجية التوقيع الإلكتروني:

- يعدّ التوقيع الإلكتروني المصدّق، المدرج على وثيقة إلكترونية، مستجمعًا للشروط المطلوبة للحجّية في الإثبات، وهي:
 - ارتباط التوقيع بالموقع وحده دون غيره، وكفايته للتعريف بشخص الموقع
 - سيطرة الموقع وحده دون غيره على منظومة إنشاء التوقيع الإلكتروني المستخدمة
 - ارتباط التوقيع الإلكتروني بالوثيقة الإلكترونية ارتباطًا لا يمكن بعده إحداث أي تعديل أو تبديل على الوثيقة دون ظهور أثر قابل للتدقيق والكشف

قانون التوقيع الإلكتروني

■ حفظ الوثائق إلكترونياً:

يُعتد حفظ الوثائق الإلكترونية مثلما يعتمد حفظ الوثائق المكتوبة في الحالات التي يوجبها القانون. ويجري حفظ الوثيقة على حامل إلكتروني يمكن من:

- الاطلاع على محتواها طيلة مدة صلاحيتها
- حفظها في شكلها النهائي بصورة تضمن سلامة محتواها
- حفظ المعلومات الخاصة بمصدرها ووجهتها، وكذلك تاريخ ومكان إرسالها أو تسلمها

قانون التوقيع الإلكتروني

تسري أحكام هذا القانون على:

المعاملات المدنية والتجارية المحرّرة والموقّعة إلكترونياً وفق الشروط الواردة في هذا القانون

المعاملات المحرّرة والموقّعة إلكترونياً التي تعتمد على الجهات العامة

لا تسري أحكام هذا القانون على:

الأوراق المالية

المعاملات والعقود والمستندات والوثائق التي تنظّم بصورة معيّنة وفقاً لتشريعات خاصة، أو تجرى بإجراءات محددة، ومنها:

**يمكن أن تدخل هذه المعاملات ضمن نطاق
تطبيق القانون بقرار عن مجلس الوزراء**

وقرارات المحاكم



قانون المعاملات الإلكترونية

تعد الوسائل الإلكترونية طريقة مقبولة قانونا للتعبير عن الإرادة لإبداء الإيجاب أو القبول بقصد إنشاء التزام

زمان ومكان انعقاد العقد الإلكتروني: يعد العقد الإلكتروني قد تم في المكان والزمان الذي استلم فيه القبول ما لم يوجد اتفاق يقضي بغير ذلك

القانون الواجب التطبيق: ما لم يوجد اتفاق بين أطراف العقد على القانون الواجب التطبيق، يطبق قانون موطن البائع

القضاء المختص : تطبق القواعد المتعلقة بالاختصاص الدولي العام المنصوص عليها في قانون أصول المحاكمات وتعديلاته على الاختصاص القضائي في العقود الإلكترونية



قانون المعاملات الإلكترونية

السند التجاري الإلكتروني

يُعدّ أطراف العلاقة في السند التجاري الإلكتروني مخولين بجميع الحقوق والدفوع التي يتمتع بها الأطراف في الأسناد التجارية الخطية وفقاً لقانون التجارة

الدفع الإلكتروني:

يعتبر الدفع الإلكتروني وسيلة مقبولة لانقضاء الالتزام وفق القواعد العامة

حماية المستهلك:

على البائع تقديم معلومات واضحة تمكّن المستهلك من اتخاذ قراره في الشراء
يجب توفير هذه المعلومات إلكترونية للمستهلك للاطلاع عليها في جميع مراحل المعاملة الإلكترونية
يُشترط في أي رسالة إلكترونية موجهة إلى المستهلك أن تتضمن هوية المرسل أو من يمثله بطريقة معتمدة

قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية

تنظيم التواصل على الشبكة:

مقدمي خدمات الاستضافة على الشبكة

مقدمي خدمات التواصل على الشبكة

مقدمي خدمات النفاذ إلى الشبكة



قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية

تنظيم التواصل على الشبكة:

مقدمي خدمات النفاذ الى الشبكة

غير مسؤول عن مراقبة المحتوى المتبادل عن طريقه، أو المخزن لديه، لكن عليه أن يمنع الوصول إلى أي جزء من هذا المحتوى، في حال ورود أمر بذلك من السلطة القضائية المختصة

يوفر الوسائل التقنية التي تسمح للمستخدمين لديه بمنع وصولهم إلى بعض المواقع الإلكترونية أو بعض أصناف المحتوى على الشبكة

قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية

تنظيم التواصل على الشبكة:

مقدمي خدمات الاستضافة على الشبكة

لا يجوز أن يسمح بأيّ تغيير على المحتوى المخزّن لديه إلا من قبل صاحب هذا المحتوى أو المسؤول المعنيّ بهذا المحتوى

غير مسؤول عن مراقبة المحتوى المخزّن لديه؛ وعليه أن يسحب أيّ جزء من هذا المحتوى من التداول أو يمنع الوصول إليه، خلال مهلة أربع وعشرين ساعة، في أيّ من الحالات التالية:

- ورود طلب من صاحب ذلك المحتوى أو المسؤول المعنيّ بهذا المحتوى
- ورود أمر من السلّطة القضائية المختصة
- حصول معرفته الفعلية بالطابع غير المشروع لذلك المحتوى، وفق أحكام هذا القانون وتعليماته التنفيذية

قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية

تنظيم التواصل على الشبكة:

مقدمي خدمات التواصل على الشبكة

- يضع في موضع بارز في موقعه الإلكتروني البيانات التالية:
- اسم صاحب الموقع الإلكتروني أو مقدم خدمات التواصل على الشبكة وعنوانه، وسجله التجاري في حال وجوده
 - اسم المدير المسؤول في الموقع الإلكتروني وعنوانه، ووسيلة وبيانات الاتصال به
 - أي بيانات مطلوبة في أي قانون آخر، وبوجه خاص قانون الإعلام النافذ



قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية

تنظيم التواصل على الشبكة:

على مقدّمي الخدمات على الشبكة تقديم أيّ معلومات تطلبها منهم السّطات
القضائيّة المختصة

على مقدّمي الخدمات على الشبكة حفظ نسخة من المحتوى المخزّن لديهم، في
حال وجوده، وحفظ بيانات الحركة التي تسمح بالتحقق من هوية الأشخاص،
وذلك لمدة تحددها الهيئة

تضع الهيئة النواظم والمعايير التّقنيّة اللازمة لتطبيق ذلك، بعد التنسيق مع
المجلس الوطني للإعلام



قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية

تنظيم التواصل على الشبكة:

لا يُحجب الموقع الإلكتروني، أو أي منظومة مشابهة يستخدمها مقدّم خدمات التّواصل على الشّبّكة، حجباً كلياً أو جزئياً، دائماً أو مؤقتاً، إلا في إحدى الحالتين التّاليتين:

1. بأمر من السّلطة القضائيّة.
2. في حال إخلال مقدّم خدمات التّواصل على الشّبّكة بالتزاماته بوضع بيانات التّعريف عن الموقع الإلكتروني الخاصّ به، مخالفاً أحكام المادّة 5 من القانون، وذلك إلى حين إزالة المخالفة.



قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية

مكافحة الجريمة الإلكترونية

- الدّخول غير المشروع إلى منظومة معلوماتية
- شغل اسم موقع إلكتروني
- إعاقة الوصول إلى الخدمة
- اعتراض المعلومات
- تصميم البرمجيات الخبيثة واستخدامها
- إرسال البريد الواعل
- الاحتيال عن طريق الشبكة
- الاستعمال غير المشروع لبطاقات الدّفع
- انتهاك حرمة الحياة الخاصّة



الضوابط والنواظم

• وثائق السياسات الخاصة بالتوقيع الرقمي (CP, CPS) - قانون التوقيع الرقمي وخدمات الشبكة

• الضوابط والنواظم الخاصة بحفظ الوثائق الإلكترونية - قانون المعاملات الإلكترونية

• الضوابط والنواظم الخاصة بالمنظومات المعلوماتية؛ منظومة المعاملات الإلكترونية والدفع الإلكتروني - قانون المعاملات الإلكترونية

• الضوابط والنواظم الخاصة بمقدمي الخدمات على الشبكة - قانون التواصل على الشبكة ومكافحة الجريمة المعلوماتية



سياسات أمن المعلومات

□ تأمين مرجعية وطنية لسياسات أمن المعلومات لدى الجهات الحكومية، بما
يضمن حماية المعلومات والبيانات (المخزنة أو المنقولة) والخدمات الإلكترونية

□ تم وضع هذه السياسة وفق المعايير العالمية لأمن المعلومات، ومنها
ISO 27001:2013 , 5COBIT , NIST SP 800-53 Rev. 4 , ISA 62443 .



سياسات أمن المعلومات

- إدارة التحكم بالنفاز (الوصول واستخدام الأصول المعلوماتية)
- تصنيف المعلومات واستخدامها
- الأمن الفيزيائي وأمن البيئة المحيطة بالأصول المعلوماتية
- سياسات الاستخدام (تعليمات استخدام الأصول المعلوماتية)
- سياسة النسخ الاحتياطي
- سياسة أمن الشبكات
- سياسة الحماية من البرامج الخبيثة
- سياسة التعامل مع الجهات الخارجية (متعهدين وغيرهم)
- سياسة استخدام التشفير
- سياسة التعامل مع شبكة الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعية



سياسات أمن المعلومات

متطلبات أمن المعلومات

خطة إدارة أمن المعلومات

تقييم ومعالجة المخاطر

سياسات أمن المعلومات

- تعريف السياسة والغرض منها وأهدافها
- تحديد الجهات او الأفراد الملتمزمون بتنفيذ هذه السياسة
- تحديد المسؤولين عن الاشراف على تنفيذ السياسة والرقابة على الالتزام بها
- إجراءات واضحة لحالات عدم الامتثال للسياسة

الواقع والتحديات

❖ أحداث فرع مكافحة الجريمة المعلوماتية لدى وزارة الداخلية

◦ مخبر استقصاء الأدلة الجنائية – قيد الانجاز

❖ أحداث مخبر أمن المعلومات الوطني، ومركز الاستجابة للطوارئ المعلوماتية

لدى الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة - قيد الانجاز

❖ أحداث برنامج تدريب للقضاة في مكافحة الجريمة المعلوماتية

❖ تعميم الضوابط والنواظم من قبل رئاسة مجلس الوزراء

❖ المنظومة الوطنية للتوقيع الإلكتروني – قيد الانجاز

| البيان | احصائيات 2018 |
|---|---------------|
| عدد حالات الجرائم المعلوماتية المسجلة | 1500 |
| عدد حالات الاستجابة للطوارئ المعلوماتية | 6 |
| عدد المنظومات المعلوماتية قيد الحصول على الاعتمادية الوطنية | 3 |
| عدد حالات تطبيق السياسة الوطنية لأمن المعلومات | 0 |

أبرز التحديات

نقص حاد في الموارد البشرية (تسرب شديد للموارد المؤهلة)

ضعف الخبرة لدى العاملين في القطاع العام

ضعف الاستجابة للمواضيع المتعلقة بحماية الأصول المعلوماتية

شكرا لاستماعكم

